ابن مالك انما امر بالدعا لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق للعادة يكون معرضة
عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة انتهى وفي المرقاة
فادعوا الله اعبدوه بافضل العبادات الصلاة والامر للاستحباب عند الجمهور
قوله وكبروا اي عظموا الرب او قولوا الله اكبر فانه يطفي غضب الرب قوله
وتصدقوا اي بانواع الاحسان على الفقرا والمساكين وفيه اشارة الى ان الاغنيا
والمتنعمين هو المقصودون بالتخويف من بين العالمين لكونهم غالبا للمعاصي
مرتكبين وبه يظهر وجه مناسبته لما قبله قوله وفي بعض الروايات الخ اخرج الحافظ
من طريق احمد بن عبد الله الحافظ عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة نحو حديث
مالك وفيه فاذا رايتم ذلك فاذكروا الله تعالى وكبروا وصلوا وتصدقوا قال الحافظ
بعد تخريجه اخرجه مسلم قوله وكذا رويناه من رواية لابن عباس اخرجه الحافظ من
طريق الدارمي وغيره عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابن عباس قال خسفت
الشمس فذكر الحديث الخ الى ان قال فاذكروا الله قال الحافظ بعد تخريجه اخرجه
البخاري ومسلم من اربعة طرق عن مالك واخرجه النساي من طريق مالك ايضا
انتهى وزاد في المرقاة نقلا عن ميرك ورواه ابو داود قوله فاذكروا الله تعالى اي
بالصلاة ويؤيده رواية فاذا رايتم ذلك فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم وفيه
دليل لطلب صلاة الكسوف في ساير الاوقات خلافا للحنفية في تقييد صلاتهما
بغير الاوقات المكروه فيها او التسبيح والتكبير والتهليل والاستغفار وساير الاذكار
ويقرب ذلك قوله في الرواية السابقة فاذا رايتم ذلك فادعوا الله الخ والامر
للاستحباب لان صلاة الكسوف سنة بالاتفاق قال الطيبي امر بالفزع عند كسوفهما
الى ذكر الله والى الصلاة ابطالا لقول الجهال وقيل لانهما ايتان دالتان على قرب الساعة
قال تعالى فاذا برق البصر وخسف القمر وجمع الشمس والقمر قال في المرقاة وفيه ان
هذا انما يتم لو كان ما يوجد فيهما من الخسف الا في اواخر الزمان وليس كذلك فالظاهر ان
يقال لانهما ايتان شبيهتان بما يقع في القيامة وقيل لانهما ايتان يخوفان عباد الله
ليفزعوا الى ذكر الله تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا قوله ورويناه في صحيحيهما من رواية
ابي موسى الخ ورواه النساي من حديثه كما ذكره الحافظ قوله فافزعوا بالزاي ثم العين المهملة
اي التجوا من عذاب الله الى ذكره اي عبادته ومنها الصلاة قوله ورويناه في صحيحيهما
من رواية المغيرة الخ اخرج ابن حبان والاسمعيلي ايضا قاله الحافظ قوله وكذا
رواه البخاري من رواية ابي بكرة قال الحافظ بعد تخريجه من طريق البخاري وغيره ما
لفظه واخرجه البخاري ايضا من رواية عبد الوارث عن يونس هو ابن عبيد عن
الحسن هو البصري عن ابي بكرة هو نفيع بن الحارث الثقفي قال الحافظ وعند البخاري
في بعض طرقه التصريح بالتحديث بين الحسن وابي بكرة قال واخرجه البخاري ايضا
من حديث عبد الله بن عمرو قال في رواية فاذكروا الله انتهى قوله فاذا رايتموها
اي الاية وفي رواية رايتموهما بالتثنية اي كسوف الشمس والقمر اي رايتم لما سبق من

استحالة

استحالة جمع كسوفهما عادة قوله وفي صحيح مسلم قال ميرك ورواه ابو داود والنساي ايضا قوله
عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه هو سمرة بن حبيب بن عبد شمس بن امية القرشي العبشمي
من الطلقا اسلم في الفتح وافتتح سجستان وكابل وهو الذي قال له النبي صلى الله
عليه وسلم لا تسال الامارة الحديث روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قيل
اربعة عشر حديثا ذكره ابن حزم وابن الجوزي وقال اتفقا منها على واحد وانفرد عنه
مسلم باثنين روى عنه الحسن وابن سيرين سكن البصرة ومات بها سنة خمسين او
بعدها قال صاحب المشكاة هذا الحديث رواه مسلم في صحيحه عن عبد الرحمن
ابن سمرة وكذا في شرح السنة عنه وفي نسخ المصابيح عن جابر رضي الله عنه ابن سمرة
ونقل الطيبي عنه ايض قال وجدت حديث عبد الله بن سمرة في حديث
مسلم وكتاب الحميدي والجامع ولم اجد لفظ المصابيح في الكتب المذكورة برواية
جابر بن سمرة انتهى قوله وهو قائم في الصلاة الخ اي واقف في هيئة الصلاة من
القيام والاستقبال واجتماع الناس خلفه صفوفا او الصلاة بمعنى الدعا اذ لم يعرف
مذهب انه يرفع يديه في صلاة الكسوف في اوقات الاذكار كذا في المرقاة قوله فلما
حسر عنها الخ ظاهر الخبر انه صلى الله عليه وسلم انما صلى ركعتين وقرا فيهما سورتين بعد
ذهاب الكسوف وهو خلاف ما ورد في الاحاديث من ان الشروع منه في الصلاة
كان قبل الانجلا قال الطيبي يعني دخل في الصلاة ووقف في القيام الاول وطول التسبيح
والتكبير والتحميد حتى ذهب الكسوف ثم قرا القران وركع ثم سجد ثم قام في الركعة الثانية
وقرا فيها القران وركع وسجد وتشهد وسلم انتهى وهو مخالف لما تقرر منه ومن غيره لا يزاد
في عدد ركوعها ولا ينقص منه بتمادي كسوف او الانجلايه وان قال به جمع من اصحابنا في توجيه
الاخبار التي فيها زيادة ركوع ونحوه فصل قوله فيقرا في القومة الاولى اي بعد
الفاتحة المسبوقة بالافتتاح فالتعوذ والتعوذ مسنون في القيامات كلها ثم التقدير
المذكور في الركعات قال الحافظ سبقه اليه الشيخ يعني ابا اسحاق في المهذب واستدل
بحديث ابن عباس وليس فيه الا تقدير قيام الاول بنحو سورة البقرة وحديث
ابن عباس قال خسفت الشمس على عهد رسول الله فصلى والناس معه فقام قياما طويلا
نحوا من سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا صح
وهو دون القيام الاول ثم سجد الحديث اخرجه ابو داود وابن حبان ووقع في بعض
النسخ من ابي داود عن ابي هريرة بدل ابن عباس وهو غلط واما تقدير القومة الثانية
فاخرجه البيهقي من رواية الزهري عن عروة عن عائشة فقال في الحديث
فقرا بال عمران وسنده قوي واصله عند ابي داود وال عمران ما بينا اية بالاتفاق
واما تقدير الاية في قيام الركعة الثانية فاخرج البيهقي من وجه اخر انه قرا
فيها بالعنكبوت والروم وساير الاحاديث ليس فيها تقدير بل فيها ان المسنونة
او كل قومة ادنى من التي قبلها وقد نقل الترمذي عن الشافعي انه قرا الاولى
بالبقرة والثانية بال عمران والثالثة بالنسا والرابعة بالمائدة وهذا نص
الشافعي في البويطي وقد ذكر الترمذي انه حمل بعض عن الشافعي عن محمد بن

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)